

## 3467- حكم قراءة القرآن واستماعه للجنب - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول هذا السائل فضيلة الشيخ ارجو افادتي بآرك الله فيكم عن حكم سماع قراءة القرآن الكريم بالنسبة للجنب سواء كان رجل او امرأة وايضا الاحاديث الصحيحة. لا يجوز للجنب ان يقرأ القرآن. لان النبي صلى الله عليه وسلم كانت تحبسه - [00:00:00](#) الجنابة عن قراءة القرآن كذلك الحائض على الصحيح لا تقرأ القرآن ان عليها حدثا اكبر مثل الجنابة فلا تقرأ القرآن الا اذا احتاجت الى هذا مثل عندها اختبار ويفوت عليها او تحفظ شيئا من القرآن وتخشى ان تنساه لا بأس ان - [00:00:20](#) لتثبيته تثبيت حفظه ولو كانت حائض للحاجة. نعم. وبالنسبة يا شيخ للسمع؟ السماع لا بأس. الجنوب يسمع القرآن والحائض تسمع القرآن نعم - [00:00:40](#)